اي انما فاحسله ان يكون الحكم المستعمل هو فيه

مما يعلمه المخاطب ولا ينكره كذا في الايضاح

نقلا عن دلايل الاعجاز وفيه بحث لان المخاطب

اذا كان عالما بالحكم ولم يكن حكمه مشوبا

بخطا لم يصح القصر بل لا يفيد الكلام سوى

لازم الحكم وجوابه ان مرادهم ان انما يكون

لخبر من شانه ان لا يجهله المخاطب ولا ينكره

حتى ان انكاره يزول بادنى تنبيه لعدم اصراره

وعلى هذا يكون موافقا لما في المفتاح كقولك

لصاحبك وقد رايت شبحا من بعيد ما هو الا زيد

اذا اعتقد غيره اي اذا اعتقد صاحبك ذلك

الشبح

الشبح غير زيد مصرا على هذا الاعتقاد

وقد ينزل المعلوم منزلة المجهول لاعتبار

مناسب فيستعمل له اي لذلك المعلوم الثاني

ان النفي والاستثنا افرادا اي حال كونه

قصر افراد وما محمد الا رسول اي مقصور

على الرسالة لا يتعداها الى التبري من

الهلاك فالمخاطبون وهم الصحابة رضي

الله عنهم كانوا عالمين بكونه مقصورا على

الرسالة غير جامع بين الرسالة والتبري

من الهلاك لكنهم لما كانوا يعدون هلاكه

امرا عظيما نزل استعظامهم هلاكه منزلة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1